

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/7

15 July 2003

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

**للبيئة****اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف****لتنفيذ بروتوكول مونتريال****الاجتماع الأربعون****مونتريال ، 16 – 18 تموز / يوليو 2003****تقرير الاجتماع العشرين****لللجنة الفرعية للرصد والتقييم والمالية**

مقدمة

- 1 عقدت اللجنة الفرعية للرصد والتقييم المالية ، المنبثقة عن اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال ، اجتماعها العشرين في مونتريال يومي 14 و 15 يوليه 2003 .
- 2 حضر الاجتماع أعضاء اللجنة الفرعية – وهم ممثلو كل من النمسا ، بلجيكا ، كندا (رئيساً) ، السلفادور ، هنغاريا ، الأردن ، موريشيوس .
- 3 حضر أيضاً الاجتماع ممثلون عن الوكالات المنفذة وعن أمانة الأوزون وعن أمينة الخزانة كمراقبين
- 4 وحضر الاجتماع أيضاً ممثلون عن بوليفيا وألمانيا والولايات المتحدة. كمراقبين .
- 5 وحضر الاجتماع أيضاً السيد ماركو كونزاليز الأمين التنفيذي لأمانة الأوزون ، والستة تمara كورل، ممثلة لرئيس لجنة التنفيذ .
- 6 افتتح رئيس اللجنة الفرعية ، السيد فيليب شيمونني (كندا)، الاجتماع في الساعة 10 من صباح يوم الاثنين 14 يوليه 2003 ورحب بالمشاركين .

- البند 1 من جدول الأعمال : إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل**
- 7 أقرت اللجنة الفرعية جدول الأعمال الآتي على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة : UNEP/OzL.Pro/ExCom/SCMEF/20/1
- 1 اقرار جدول الأعمال و تنظيم العمل.
- 2 التقرير النهائي حول تقييم قطاع الهالونات ؛
- 3 دراسة نظرية حول تقييم تنفيذ اتفاقات قطاع إنتاج مواد CFC ؛
- 4 مصادر المعلومات حول الإجراءات المتعلقة بالمشتريات في الوكالات المنفذة: متابعة للمقرر 39/11(ب)؛
- 5 منح الموارد المنقحة لفترة السنوات الثلاث المتدة من العام 2003 ولغاية العام 2005 (المقرر 39/5)؛
- 6 مقترن الأمانة بشأن مقاييس تمويل المشروعات لحفظ قوة الدفع أو تعجيل الإزالة التدريجية (المقرر 39/6 (ج) (2))؛

- 7- تقارير مرحلية الى غاية 31 ديسمبر / كانون الأول 2002؛
- (أ) التقرير المرحلي المجمع؛
 - (ب) التعاون الثنائي؛
 - (ج) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛
 - (د) برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛
 - (ه) منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛
 - (و) البنك الدولي؛
- 8- حسابات الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2002؛
- 9- تقييم خطط الأعمال لعام 2002؛
- 10- مؤشرات الأداء (المقرر 69/38)؛
- 11- الإزالة التدريجية من مشروعات ملغاة (المقرر 13/39)؛
- 12- التأخيرات في تنفيذ المشروعات؛
- 13- أرصدة المشروعات؛
- 14- تقرير عن حالة بلدان المادة 5 في مجال تحقيق الامتثال مع تدابير المراقبة المبدئية والوسيطة لبروتوكول
مونتريال؛
- 15- شؤون أخرى
- 16- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية
- 17- اختتام الاجتماع

البند 2 من جدول الأعمال : التقرير النهائي عن تقييم قطاع الهايالونات

8- نظرت اللجنة الفرعية في التقرير النهائي عن تقييم قطاع الهايالونات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/8)، الذي يتضمن النتائج والتوصيات التي اسفرت عنها بعثات التقييم إلى خمس من بلدان المادة 5 (البرازيل ، الهند ، ماليزيا ، فنزويلا) وإلى قسم التكنولوجيا والصناعة والاقتصاد التابع لليونيب

9- خلال المناقشة استرعى الانتباه إلى النتائج المشجعة في قطاع الهايالونات ، حيث يجري في الموعد ، أو حتى قبل هذا الموعد تنفيذ عدة مشروعات ولاسيما مشروع إزالة إنتاج الهايالونات في الصين . بيد أنه قد أعرب عن قلق إزاء التقدم غير الكافي في مشروعات خزن الهايالونات في البنوك والاسترداد وإعادة التدوير ، مما قد يكون فيه تقييد لتوفير الهايالونات للاستعمال الجوهري في بلدان المادة 5 في المستقبل . والأخذ ببدائل للهايالونات في بلدان شتى أمر يتوقف على تنفيذ المعايير والمدونات (codes) التي يجب تحديدها في تشارك مع سلطات الإطفاء الوطنية . ومن المهم كذلك رصد جودة البدائل وما إذا كانت بدائل مناسبة . وقد توضح أن التوصية الخاصة باستعمال الـ HFC236a and HFC227ea كبدائل للهايالونات في الصين ينبغي تعديلها للنظر ما إذا كانت ملائمة لاستخدام غازات الدفيئة كبدائل للمواد المستنفدة للأوزون. ولوحظ أن مواد HFC كانت مستعملة بشكل عام في النظم الثابتة عند غياب بدائل لها نفس الكفاءة لإطفاء الحريق.

10- على أثر مناقشة أوصت اللجنة الفرعية بأن تحيط اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومة الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/8 ، شاملة التوصيات التي تستهدف البلدان والوكالات المنفذة التي جرت زيارتها ، بقصد تعزيز تنفيذ المشروعات الجارية ، مع مراعاة ما أدلّ به من تعليقات أثناء الاجتماع أعضاء اللجنة الفرعية .

البند 3 من جدول الأعمال : دراسة نظرية حول تقييم تنفيذ اتفاقات قطاع إنتاج الـ CFC

11- نظرت اللجنة الفرعية في التقرير عن نتائج الدراسة النظرية المتعلقة بتنفيذ اتفاقات قطاع إنتاج الـ CFC (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/9)

12- بعد أن نظرت اللجنة الفرعية في تنفيذ اتفاقات قطاع إنتاج الـ CFC ، ومحفوظ وإجراءات تقارير التحقق السنوية ، والنتائج التي تم التوصل إليها حتى الآن واحتمالات الاستدامة ، اقترحت اللجنة الفرعية عدة موضوعات لمواصلة تحليلها خلال بعثات تقييم ميدانية . وهي تشمل التفتيش على المصنع القادر على العودة إلى إنتاج الـ CFC وزيارة المصنع التي ذكر أن معدات إنتاج الـ CFC قد تم تفييكها ولذلك للتأكد من أنها قد توقفت فعلاً توقفاً كاملاً عن إنتاج الـ CFC . ويمكن القيام بعمليات تفتيش مفاجأة في بعض البلدان التي تسمح فيها اللوائح الوطنية بالقيام بذلك التفتيش . وينبغي النظر عن كثب في بيانات القطاع والمصانع لتبيين أية دلائل عن أنشطة مخالفة لاتفاقات الإنتاج . وينبغي أيضاً أن تنظر عمليات التقييم في تنفيذ اتفاقات في محيط القضايا الأوسع نطاقاً مثل التوازن بين تخفيض الإنتاج والطلب على الـ CFC في بلدان المادة 5 وتزايد القلق على نقاء الـ

CFC المتاحة في السوق . وينبغي أيضاً تحليل الاتفاques ذاتها وذلك في سبيل تحويل الدورس المستفادة إلى البلدان الأخرى التي تدخل في اتفاques متعلقة بقطاع الإنتاج .

13- على أثر مناقشة أوصت اللجنة الفرعية بأن تحيط اللجنة التنفيذية علماً بالمعلومات الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/9 ، شاملة موضوعات التقييم المقترحة للقيام بمزيد من التحليل لها خلال بعثات التقييم الميدانية ، مع مراعاة ما أدى به أعضاء اللجنة الفرعية من تعليقات خلال الاجتماع .

البند 4 من جدول الأعمال : مصادر المعلومات حول الإجراءات المتعلقة بالمشتريات في الوكالات المنفذة: متابعة للمقرر 39
(11) (ب)

14- نظرت اللجنة الفرعية في الإجراءات التي تعمل بها بعض الوكالات المنفذة في وضع واستعمال جداول شركات توريد محتملة وخبراء استشاريين محتملين (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/10) ، كما طلب ذلك المقرر 11/39 (ب).

15- نظرت اللجنة الفرعية في المعلومات بشأن الجداول المستعملة حالياً في الوكالات المنفذة ، وإجراءات التسجيل الخاصة بشركات التوريد الجديدة والخبراء الاستشاريين الجدد ، ومصادر المعلومات والمراجع المتصلة بالموضوع المقدمة من الوكالات المنفذة . وقد دلت المعلومات المقدمة من الوكالات المنفذة أن إجراءات التسجيل في الجداول مفتوحة لجميع الموردين ذوي الشأن . وإشير إلى أنه بينما الأداء السابق إنما هو عامل يؤخذ في الاعتبار عند وضع القوائم القصيرة وعند اختيار الموردين والخبراء الاستشاريين لإنجاز المشروعات غير أن ذلك ليس هو المعيار الوحيد وليس المعيار السائد . وبالإضافة إلى ذلك فإن صرف النظر عن الأداء السابق باعتباره معيار للاختيار قد يؤدي إلى ضياع معلومات هامة ويشكل انحراف عن الإجراءات الإدارية المعول بها في الوكالات المنفذة . وكان ثمة اتفاق على وجود حاجة بأن تقوم الوكالات المنفذة بتبادل المعلومات حول قدرة وكفاءة وخبرة الموردين والخبراء الاستشاريين وأن إسهام المساعدة للمهتمين بتوريد خدمات أو سلع يكون أمراً مفيداً لو أن وب سايت أمانة الصندوق المتعدد الأطراف فيه وصلات ملائمة الوكالات المنفذة ذات الصلة بالموضوع ، على الكمبيوتر . وأحاطت اللجنة الفرعية علماً أيضاً بالاقتراح أنه ينبغي إنشاء آلية للنظر في شكاوى الموردين الذين شعروا أنهم عرضة للتمييز.

16- على أثر مناقشة أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيط علماً بالمعلومة الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/10 ،

(ب) أن تطلب من الوكالات المنفذة تبادل المعلومات عن قدرة وكفاءة وخبرة الموردين والخبراء الاستشاريين في إنجاز المشروعات ؛

(ج) تضمين وب سايت أمانة الصندوق المتعدد الأطراف وصلات بموقع الوكالات المنفذة ذات الصلة على الكمبيوتر لمساعدة ذوي الشأن في توريد الخدمات أو السلع .

البند 5 من جدول الأعمال : منح الموارد المنقحة لفترة السنوات الثلاث الممتدة من العام 2003 ولغاية العام 2005 (المقرر 5/39)

17 نظرت اللجنة الفرعية في الوثيقة المتعلقة بمنح الموارد المنقحة لفترة السنوات الثلاث 2003-2005 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/11, Add.1 and Add.2/Rev.1) ، وهي الوثيقة التي أعدتها الأمانة متابعة للمقرر 39 ط ، إلى جانب اقتراح غير رسمي مقدم من كندا يتعلق بخطط الأعمال المتصلة بالتعاون الثنائي .

18- خلال ما أعقب ذلك من مناقشة تم استدعاء الانتباه إلى المقرر 5/39 الذي طلب من الأطراف المسهمة أن تقدم خطة أعمال ثلاثة السنوات قبل الاجتماع الـ 40 للجنة التنفيذية . لاحظ أن بعض البلدان التي كانت قد أبدت نية منها باحتجاز جزء من إسهاماتها للتعاون الثنائي لم تتمثل بذلك بعد . وعدم تقييم تلك الخطة يجعل من الصعب على الصندوق القيام بالتحفيظ المالي . وقد أشير أنه ، من جانب آخر ، ليس من الممكن دائمًا التنبؤ بدقة عن هل سوف تتحقق أو تستمر بعض أنشطة التعاون الثنائي خلال فترة السنوات الثلاث ، ويقتضي الأمر السماح بدرجة من المرونة .

19- أن اللجنة الفرعية اعتراف منها أن الأطراف تستطيع أن تدفع مبلغاً يصل إلى 20% من الإسهامات المقررة عليها على شكل مشروعات ثنائية معتمدة ، وتسلیم منها إلى الحاجة العاجلة إلى تبيان أية موارد من التخصيص الثنائي لا يرجح استعمالها خلال فترة السنوات الثلاث ، قد أوصت اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحفيظ علماً مع التقدير برسائل خطط أعمال 2003 - 2005 المقدمة من حكومات أسبانيا وسويسرا والولايات المتحدة الأمريكية وبتعديلات خطط أعمال 2003 - 2005 المقدمة من كندا والجمهورية التشيكية وفرنسا وألمانيا وهنغاريا والسويد ، الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/11, Add.1 and Add.2/Rev.1 وكذلك بالعلومة القائلة بأن خطط أعمال ستصل قريباً من النمسا واليابان؛

(ب) أن تطلب من الوكالات المسهمة التي سبق أن أبدت اهتمامها بالقيام بمشروعات ثنائية خلال فترة السنوات الثلاث دون أن تقدم معلومات محددة عن تلك المشروعات ، أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن وأن تقدم على الأقل خطط أعمال قبل الاجتماع الـ 42 للجنة التنفيذية تتضمن بقدر الإمكان المعلومات الآتية :

(1) الخطط المزمع تقديمها خلال فترة السنوات الثلاث ؛

(2) القيمة المقدرة لكل مشروع مزمع ؛

(3) الإزالة التي ستنشأ عن كل مشروع مزمع ، إذا كان الأمر ينطوى على إزالة ؛

(ج) أن تحت الأطراف المسمة على أن تدرج في خطط أعمالها في السنوات الثلاث المشروعات الالزمة للبلدان للإمتثال لما عليها من تدابير رقابة يقضي بها بروتوكول مونتريال وأصبح وجوبها وشيكاً ، على أن تستعمل في ذلك كأساس خطة الإزالة الثلاثية السنوات الصندوق المتعدد الأطراف .

البند 6 من جدول الأعمال : مقترن الأمانة بشأن مقاييس تمويل المشروعات لحفظ قوة الدفع أو تعجيل الإزالة التدريجية (المقرر (ج) 6/39)

-20 نظرت اللجنة الفرعية في اقتراح الأمانة بشأن معايير لتمويل المشروعات في سبيل تعجيل الإزالة و/أو حفظ قوة الدفع UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/12) ، وهو الاقتراح الذي أعد إعمالاً للمقرر 6/39 (ج) (2) وهذه الوثيقة تتضمن عملية تستهدف تبيان الأموال غير الالزمة في سنة خطة الأعمال الجارية ، لإمكان تخصيصها إلى سنة خطة الأعمال القادمة ، وتقترح معايير لإعادة استعمال الأموال التي يتم تبيانها لتوجيهها إلى مشروعات إضافية يقصد منها الوفاء باحتياجات إضافية في سبيل امتثال أطراف المادة 5 ، والمساعدة على الإزالة المبكرة و/أو حفظ قوة الدفع .

-21 رحب أعضاء اللجنة الفرعية باقتراح الأمانة ، وبعد أن حصلوا على توضيح بشأن عدة نقاط ، قدموه عدداً من التعديلات على المعايير لاختيار البلدان المؤهلة للاستفادة من نافذة التمويل .

-22 إجابة على أسئلة بشأن الإجراءات التي ينبغي اتباعها في تخصيص الأموال شرح مدير الصندوق بأنه ، في حالة ما إذا كان المبلغ المتاح لنافذة التمويل معروفاً ستقوم الأمانة بإبلاغ ذلك للوكالات المنفذة حتى تستطيع أن تضمن خطط أعمالها الأنشطة المطلوب تمويلها بأموال النافذة ، وفقاً للمعايير الموصي بها .

-23 أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تقرر :

(1) أن الأموال المذكورة في الفقرات الفرعية أ و ب و ج أدناه يمكن تخصيصها لنافذة تمويل للتعجيل بالإزالة وحفظ قوة الدفع وللوفاء باحتياجات الامتثال التي لم يتم بعد تبيانها والتي تحتاج إليها بلدان المادة 5 ،

-أ- الأموال غير الالزمة في خطة أعمال السنة الجارية ، تعرف بأنها الفرق بين قيمة كل نشاط وارد في خطة الأعمال وبين المبلغ الذي اعتمده اللجنة التنفيذية في سبيل ذلك النشاط ،

-ب- الأموال التي تعاد إلى الصندوق من الأرصدة ومن الإلغاءات ومن التغيرات التي تحدث في الملكية ، بالنسبة للمشروعات المعتمدة خلال فترة السنوات الثلاث ،

ج- الأموال الناشئة عن الشرائح السنوية التي لم تتم الموافقة عليها خلال سنة خطة الأعمال ، بسبب حدوث تأخير عرضها والموافقة عليها، مع مراعاة أية أموال لازمة لفترة السنوات الثلاث كلها ؛

(2) أن الأموال التي يتم تبيينها وفقاً للقرارات الفرعية (1) أ ، ب ، ج ، أعلاه يمكن إعادة استعمالها للمشروعات /الاتفاقات التالية ، في ترتيب تنازلي وعلى أساس جدوى التكاليف داخل كل فئة ، في سبيل التعجيل بالإزالة وحفظ قوة الدفع والوفاء باحتياجات الامثال التي لم يتم تبيينها بعد التي تحتاج إليها بلدان المادة 5 :

أ- أطراف جدد في بروتوكول مونتريال وفي تعديلاته ؛

ب- بلدان ذات مستويات منخفضة من استهلاك بروميد الميثيل والهالونات والـ CTC و TCA

ج- بلدان الاستهلاك المنخفض التي تلقت تمويلاً لخطة لإدارة غازات التبريد إعمالاً للمقرر 48/31 ،

د- بلدان تم بالنسبة لها إعداد مشروعات وجرى استعمال هذا الإعداد ؛

ه- بلدان ذات مستوى منخفض من الاستهلاك المتبقى فيها ، على أساس كل حالة على حدة ،

و- بلدان مقصود فيها إزالة إنتاج الـ ODS .

(ب) أن تطلب من الأمانة أن تقدم إلى الاجتماع 44 للجنة التنفيذية تقريراً عن الحاجة إلى تنقية المعايير المبينة في الفقرة الفرعية (2) أعلاه .

البند 7 من جدول الأعمال : تقارير مرحلية الى غاية 31 ديسمبر / كانون الأول 2002

(أ) تقرير مرحي مجمع

-24 نظرت اللجنة الفرعية في التقرير المرحلي المجمع لعام 2002 الصادر عن الصندوق المتعدد الأطراف (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/13) ، الذي تولت أمانة الصندوق تقديمها . تتضمن تلك الوثيقة تلخيصاً لما أحرز من تقدم ومعلومات مالية عن تنفيذ المشروعات والأنشطة التي يساندها الصندوق حتى 31 ديسمبر 2002 .

-25 عند نظر اللجنة الفرعية في التقرير المرحلي ، لاحظت اللجنة معدلات الانفاق وأهداف الإزالة – وكلها سديدة – التي حققتها الوكالات المنفذة والثنائية ، ولكنها أعربت عن قلقها بشأن العدد الكبير من المشروعات التي فيها تأخيرات في التنفيذ . وقد ذكرت الوكالات المنفذة أن الوقت اللازم للحصول على توقيع حكومات البلدان على الاتفاques ووثائق المشروعات بعد موافقة اللجنة التنفيذية على تلك المشروعات إنما هو عامل هام في إحداث التأخير . وقال أحد الممثلين أن من الأسباب الأخرى لتأخير تنفيذ المشروعات عدم كفاية مستوى التمويل المعتمد . وقد جرى بعض المناقشة عن ضرورة قيام الوكالات بالتبليغ في أقرب وقت ممكن لتمكن الأمانة من جمع جميع البيانات المالية الازمة لاستبعاد أي تجاوزات في ميزانية المشروعات وللتتأكد من الالتزام بالمراحل المقررة أو أن هذا الإلتزام في سبيله إلى التحقيق فعلاً .

-26 بعد تقديم توضيح من الأمانة بشأن عدد من الموضوعات الأخرى ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي المجمع الصادر عن الصندوق المتعدد الأطراف والوارد في الوثيقة

UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/13

(ب) أن تطلب من الوكالات المنفذة اتخاذ الخطوات الكفيلة بتحفيض الزمن الذي يستغرقه الحصول على التوقيعات على الاتفاques ووثائق المشروعات وأن تقدم تقريراً عن ذلك إلى الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية . وأن تقتضي من الحكومات إصدار رسائل تتضمن قبولها للمشروعات /الاتفاques بالبلغ الذي أوصت به الأمانة ، قبل الموافقة النهائية ؛

(ج) أن تطلب كذلك من الوكالات المنفذة أن تعيد تقديم المعلومات المالية الواردة في تقاريرها المرحلية إلى أمانة الصندوق في موعد يسبق بثمانية أسابيع على الأقل الاجتماع الـ 41 ، وتشجيع تلك الوكالات على تقديم الحسابات المالية المراجعة في موعد لا يتأخر عن 1 سبتمبر 2003 ؛

(د) أن تطلب أيضاً من الوكالات الثنائية تقديم تقاريرها المرحلية السنوية في موعد لا يتأخر عن 1 مايو من كل عام .

(ب) التعاون الثنائي

-27 نظرت اللجنة الفرعية في التقرير المرحلي عن التعاون الثنائي لعام 2002 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/14 and Add.1) ، الذي تولت أمانة الصندوق تقديمها .

-28 بعد أن لاحظت اللجنة الفرعية معلومات عن الأنشطة المنفذة خلال التعاون الثنائي حتى 31 ديسمبر 2002 ، وبعد أن نظرت اللجنة في أن التقارير المرحلية لم يسبق أن قدمتها بعض الوكالات الثنائية ونظرت في التصحيحات التي أدخلت على صافي الأموال الواردة برسم الإسهامات الثنائية ، ونظرت في التطورات الخاصة برنامج التدليل على بروميد الميثيل في كينيا ، وفي القيام

برصد إضافي لمشروعات غير خاضعة لإجراءات إلغاء المشروعات ، وفي المعلومة المقدمة من حكومة ألمانيا بشأن التقدم في مشروعات سبق تصنيفها باعتبارها مشروعات فيها تأخيرات في التنفيذ ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

- (أ) أن تحيط علماً مع التقدير بالتقارير المرحلية المقدمة من حكومات استراليا وبولندا وكندا وفرنسا وألمانيا وإسرائيل وإيطاليا واليابان وبولندا والسويد وسويسرا والمملكة المتحدة .
- (ب) أن تطلب من حكومة تقديم تقريريها المرحلي إلى الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية .
- (ج) أن تحيط علماً بأن أمينة الخزانة قامت قبل الاجتماع الـ 40، بتصحيحات في صافي القيمة الإجمالية للإسهامات الثنائية من استراليا وكندا (1.208.219 دولار أمريكي و 6.448.438 دولار أمريكي على التوالي)، على أساس البيانات المقدمة في تقريريهما المرحليين ، وهي بيانات تتفق مع بيانات قائمة جرد الأمانة للمشروعات المعتمدة .
- (د) أن تطلب من حكومات بلجيكا وكندا وفرنسا وألمانيا واليابان تقديم تقاريرها عن المشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ إلى الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية .
- (ه) أن تحدد مرحلة بدأ التجارب الميدانية للتدليل على بدائل بروميد الميثيل في تخزين الحبوب ، في موعد لا يتأخر عن 15 سبتمبر 2003 بالنسبة لبرنامج التدليل على بروميد الميثيل في كينيا (KEN/FUM/26/DEM/20) وهو نشاط تنفذه كندا .
- (و) أن ترصد المشروعات الآتية باعتبارها مشروعات فيها تأخيرات في التنفيذ، وأن تحيط علماً ببطء تقدمها :
 - (1) مساعدة في تصميم السياسات ووضع اللوائح في سانت كيتس ونيفيس STK/REF/24/TAS/04)
 - (2) مشروع تدريب جمركي في فيتنام (VIE/REF/34/TAS/37) وهو نشاط تنفذه بولندا؛
- (ز) إستنزال مبلغ 127.314 دولار أمريكي من وفورات المشروعات ، من موافقات حكومة فرنسا المستقبلية للتعاون الثنائي حسب البيانات الآتية :
- (1) 19.257 دولار أمريكي لإعداد مشروع لإزالة بروميد الميثيل المستعمل في تبخير الحبوب في كوستاريكا (COS/FUM/29/PRP/21) ،
- (2) 5.121 دولار أمريكي من المساعدة التقنية في تكييف الهواء (GHA/REF/27/TAS/11)؛

- (3) 2.381 دولار أمريكي من بيان المعلومات التسجيلية الخاصة بالمتاجرة في البرادات المستعملة (أي القديمة) في كوت ديفوار (IVC/REF/27/TAS/14) ،
- (4) 31.575 دولار أمريكي من المساعدة التقنية في تكييف الهواء في الأردن (JOR/REF/27/TAS/46)
- (5) 495 دولار أمريكي من إعداد مشروع ومساعدة تقنية في لبنان (LEB/FOA/19/TAS/07) ،
- (6) 235 دولار أمريكي من التحول إلى تكنولوجيا حالية من الـ CFC في صنع الرغاوي المصبوبة المرنة في Lebanon Meuble Mode Sarl (LEB/FOA/20/INV/10) ،
- (7) 7.224 دولار أمريكي من التحول إلى تكنولوجيا حالية من الـ CFC في صنع الرغاوي المرنة (كتل) في Lebanon Plastiflex Sarl (LEB/FOA/20/INV/12) ،
- (8) 950 دولار أمريكي من التحول إلى تكنولوجيا حالية من الـ CFC في صنع الرغاوي المرنة (كتل) في Lebanon Merza Foam Sarl (LEB/FOA/20/INV/13) ،
- (9) 2,258 دولار أمريكي من التحول إلى تكنولوجيا حالية من الـ CFC في صنع الرغاوي المرنة (كتل) في Lebanon Fomaco Sarl (LEB/FOA/20/INV/15) ،
- (10) 13.443 دولار أمريكي من التحول في منشآت إنتاج تبريد تجاري في لبنان (LEB/REF/23/INV/22) ،
- (11) 3.019 دولار أمريكي من إعداد برنامج قطري في مدغشقر (MAG/SEV/21/CPG/01) ،
- (12) 4.538 دولار أمريكي من التدريب على تحسين عدم التنظيف للقائمين بتجميع الأجزاء الإلكترونية وهي التكنولوجيا التي أدت إلى إزالة CFC-113 في ماليزيا (MAL/SOL/22/TRA/97) ،
- (13) 12.891 دولار أمريكي من التعزيز المؤسسي في موريتانيا (MAU/SEV/14/INS/02) ،
- (14) 544 دولار أمريكي من التدريب وتوعية العاملين في مهمة تدوين البيانات الموحدة الخاصة بـ ODS والمعدات التي تحوى ODS وتبينها في موريتانيا (MAU/SEV/14/TRA/03) ،

(15) 1.000 دولار أمريكي من إعداد مشروع في قطاع المرغawi في مالي ، (MLI/FOA/25/PRP/04)

(16) 248 دولار أمريكي من إعداد مشروع لمشروعات في صناعات الفندقة ومصائد الأسماك وإعادة التدوير في السنغال (SEN/REF/19/PRP/06) ،

(17) 8.828 دولار أمريكي من إعداد مشروع في التبريد التجاري في سوريا ، (SYR/REF/26/PRP/35)

(18) 4.018 دولار أمريكي من إعداد مشروع في قطاع تكييف الهواء في سوريا ، (SYR/REF/26/TAS/37)

(19) 2.140 دولار أمريكي من التدريب على تحسين عملية عدم التنظيف للقائمين بتجميع الأجزاء الإلكترونية في تايلاند (THA/SOL/29/TRA/124) ،

(20) 5.500 دولار أمريكي للمساعدة التقنية على التكنولوجيات البديلة للتخزين البارد في فيتنام ، (VIE/REF/20/TAS/12)

(ج) أن تطلب من أمينة الخزانة تعديل إجمالي مبلغ المساعدة الثنائية الفرنسية حتى آخر الاجتماع الـ 39 إلى 8.592.195 دولار أمريكي على أساس البيانات المقدمة من فرنسا في تقريرها المرحلي ، المتفقة مع بيانات قائمة جرد الأمانة للمشروعات المعتمدة .

(ط) أن تحيط علماً بتحويل الأموال من فرنسا الخاصة بمشروع المساعدة التقنية في تكييف الهواء في الأردن إلى البنك الدولي . (JOR/REF/27/TAS/46)

(ي) أن تسمح للوكالات المنفذة والثنائية بإعادة استعمال الوفورات الناشئة عن مشروعات فرعية في خطط إدارة غازات التبريد إلى مشروعات فرعية أخرى في تلك الخطط ، بموافقة البلد الذي يعانيه الأمر .

(ك) استئزال مبلغ 81.000 دولار أمريكي من المواقف المستقبلية لحكومة ألمانيا للتعاون الثنائي في مشروع بروميد الميثيل في مصر (EGY/FUM/26/DEM/69) ،

(ل) أن تطلب من أمينة الخزانة أن تعديل إجمالي مبلغ المساعدة الثنائية الألمانية حتى آخر الاجتماع الـ 39 إلى 21.254.824 دولار أمريكي على أساس البيانات المقدمة في التقرير المرحلي من ألمانيا وهي تتفق مع بيانات قائمة جرد الأمانة للمشروعات المعتمدة .

(م) أن تطلب من حكومة اليابان أن تقدم إلى الاجتماع الـ 41 تقريراً عن إعداد مشروع في قطاع المذيبات في الصين (CPR/SOL/29/PRP/307) في سياق المشروعات التي تم إنجازها ، وفيها أرصدة متبقية .

(ج) اليونديبي

29- تولي ممثل اليونسيبي تقديم التقرير المرحلي من اليونسيبي عن أنشطة بذلت حتى 31 ديسمبر 2002 . (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/15 and Corr.1)

-30- بعد ذلك التقديم حصلت اللجنة الفرعية على إيضاح بشأن إعداد مشروعات رغاوي في الجمهورية العربية الليبية ، وذلك من جانب اليونيدبي واليونيدو. أما فيما يتعلق بتوقيع اتفاques مشروع عالق متعدد السنوات يستند إلى الأداء، أبلغ مندوب اليونيدبي الاجتماع أنه قد تم الحصول على التوقيع الضرورية لخمسة مشروعات.

-31- أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

أ) أن تحـيط عـلـمـاً بـالـتـقـيـرـ الـرـحـليـ مـنـ الـيـوـنـدـيـبيـ الـوـارـدـةـ فـيـ الـوـثـيقـةـ . UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/15 and Corr.1

(ب) أن ترصد مشروع رغاوي غارابولي في ليبيا (LIB/FOA/32/INV/06) باعتباره مشروعًا فيه تأخيرات في التنفيذ ، وأن تلاحظ بطء التقدم فيه .

(ج) أن تحيط علماً بأن اليونسيبي سيقدم تقريراً عن عدد يصل إلى 51 مشروعًا فيها تأخيرات في التنفيذ ، ومن ضمنه 29 مشروعًا صنفت ضمن المشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ في 2002 .

(د) أن تلاحظ أيضاً أنه كان لدى اليونان 364 مشروعًا صنفها باعتبارها قد تم إنجازها منذ أكثر من عام، وفيها أرصدة متبقية مجموعها 4.774.693 دولار أمريكي.

(ه) أن تطلب مناليونديبي أن يعالج التضاربات المالية في سياق التوفيق بين الحسابات ، إعمالاً للمقرر 9/38 الفقرة د ، مع ملاحظة أن التجاوزات ينبغي عدم السماح بها إعمالاً للمقرر 22/17 .

(د) اليونيب

-32 تولي ممثل اليونيب تقديم التقرير المرحلي من اليونيب عن أنشطة بذلت حتى 31 ديسمبر 2002 . (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/16)

-33 بعد شيء من المناقشة عن الهدف المكن أن يستهدفه برنامج المساعدة على الامتثال لتلبيغ البيانات ، ورصد مشروع التدريب في قطاع التبريد في أورغواي بوصفه مشروعًا فيه تأخيرات في التنفيذ ، والتنفيذ البطئ في تسعه مشروعات للتعزيز المؤسسي ، وإمكان إلغاء إعداد البرنامج القطري ليبيريا ، ومناقشة شؤون مالية وتضاربات بين البيانات ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي من اليونيب الوارد في الوثيقة .. (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/16)

(ب) أن تحدد هدفاً لنظام برنامج المساعدة على الامتثال (كاب) التابع لليونيب بقصد التلبيغ الكامل عن البيانات إبلاغ ما يلي :

(1) عدد البلدان التي في بياناتها نقص ، والتي حصلت على مساعدة محددة من " كاب " لتلبيغ البيانات ، لإمكان تحديد خطوط الأساس للامتثال . وينبغي أن يقوم اليونيب بتقديم بيان واضح عن المساعدة التي أسديت لتلك البلدان .

(2) عدد البلدان التي قامت بتلبيغ البيانات امتثالاً للمادة 7 من البروتوكول .

(ج) رصد التدريب في تكنولوجيا المواد الهيدروكربونية في قطاع التبريد في أورغواي (URU/REF/34/TAS/36) ، بوصفه مشروعًا فيه تأخيرات في التنفيذ ، مشيرة إلى التقديم الشفهي الذي قدمته اليونيب خلال الاجتماع.

(د) أن تطلب تقديم تقارير إضافية عن الحالة القائمة إلى الاجتماع الـ 41 ، يشمل خطوات اليونيب ووحدات الأوزون الوطنية منذ الاجتماع الـ 40 في مشروعات التعزيز المؤسسي الآتية :

(1) دومينيكا (DMI/SEV/26/INS/04) ،

(2) جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية (DRK/SEV/32/INS/13) ،

(3) كمبوديا (KAM/SEV/36/INS/03) ،

(4) غرينادا (GRN/SEV/30/INS/02) ،

(5) موزمبيق (MOZ/SEV/15/INS/03) ،

(6) ميانمار (MYA/SEV/29/INS/02) ،

(7) سانت كيتس ونيفيس (STK/SEV/21/INS/02) ،

(8) تنزانيا (URT/SEV/20/INS/07) ،

(9) زيمبابوا (ZAM/SEV/30/INS/11) ،

(هـ) رصد إعداد البرنامج القطري للبييريا (LIR/SEV/27/CPG/01) الذي يتولى اليونيب تنفيذه ، بوصفه مشروعًا فيه تأخيرات في التنفيذ ، وأن تلاحظ بطيء التقدم فيه .

(و) أن تحيط علماً بأن اليونيب لديه 15 مشروعًا مبوبة باعتبارها ذات تأخيرات في التنفيذ ، تشمل 3 مشروعات سبق أن بوبت هكذا في عام 2002 ، وأن تطلب تقديم تقرير عن هذه المشروعات إلى الاجتماع الـ 41.

(ز) أن تحيط علماً أيضاً أن حتى آخر مايو 2002 كان لدى اليونيب 56 مشروعًا تم تبويتها باعتبارها مشروعات تم إنجازها وذلك لمدة تزيد عن سنة وفيها أرصدة متبقية مجموعها 377.865 دولار أمريكي .

(ح) أن تطلب من اليونيب معالجة أية تضاربات مالية بين بيانات التقارير المرحلية وحسابات اليونيب التي تمت مراجعتها ، وذلك في سياق التوفيق بين الحسابات إعمالاً للمقرر 9/38 ، الفقرة د ، مع ملاحظة عدم السماح بتجاوزات وذلك إعمالاً للمقرر 22/17.

(هـ) اليونيدو

34- تولى مثل اليونيدو تقديم التقرير المرحلي من اليونيدو عن أنشطة بذلت حتى 31 ديسمبر 2002 . (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/17)

-35 بعد هذا التقديم ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي من اليونيدو الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/17 .

(ب) أن ترصد المشروعات الآتية باعتبارها مشروعات فيها تأخيرات في التنفيذ وأن تلاحظ بطيء التقدم فيها :

(1) خطة إزالة بروميد الميثيل في تركيا (TUR/FUM/35/INV/74) ،

- (2) خطة إزالة بروميد الميثيل في أوغندا (UGA/FUM/34/INV/08) ،
- (3) مشروع التدليل على بروميد الميثيل في بوتسوانا (BOT/FUM/25/DEM/05) ،
- (4) مشروع التدليل على بروميد الميثيل في الكاميرون (CMR/FUM/25/DEM/16) ،
- (5) ورشة بروميد الميثيل في مالي (MLI/FUM/26/TRA/12) ،
- (6) مشروع التدليل على بروميد الميثيل في تايلاند (THA/FUM/25/DEM/97) ،
- (ج) أن تحيط علماً بأن اليونيدو ستقدم إلى الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية تقريراً لعدد يصل إلى 26 مشروعًا فيها تأخيرات في التنفيذ ، تشمل 15 مشروعًا كانت مصنفة بأنها ذات تأخيرات في التنفيذ في عام 2002.
- (د) أن تحيط علماً أيضاً بأن اليونيدو كان لديها 90 مشروعًا صنفتها باعتبارها قد تم إنجازها منذ أكثر من عام واحد وفيها أرصدة متبقية مجموعها 2.951.018 دولار أمريكي .
- (ه) أن تطلب من اليونيدو ومن الأمانة أن تعالجا التضاربات المالية بين التقرير المرحلي من اليونيدو وقائمة جرد الأمانة للمشروعات المعتمدة ، في سياق التوفيق بين الحسابات ، الذي سيقدم إلى الاجتماع الـ 41 .
- (و) البنك الدولي
- 36- تولى ممثل البنك الدولي تقديم التقرير المرحلي من البنك الدولي عن أنشطة بذلت حتى 31 ديسمبر 2002 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/18)
- 37- بعد شئ من المناقشة عن إمكان رصد المشروعات التي فيها مصاعب في التنفيذ ، وحول تنفيذ مشروعات الرغاوي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في أندونيسيا ، وإمكان إلغاء مشروع التدليل على بروميد الميثيل في أكوادور ، وأنشطة إعداد المشروعات في تونس ، ومناقشة شؤون مالية وتضاربات بين البيانات ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :
- (أ) أن تحيط علماً بالتقدير المرحلي من البنك الدولي الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/18
- (ب) أن تلاحظ أن 68 مشروعًا ينفذها البنك الدولي قد صنفت باعتبارها مشروعات فيها تأخيرات في التنفيذ .
- (ج) أن يرصد المشروعات الآتية باعتبارها مشروعات فيها تأخيرات في التنفيذ وأن يلاحظ بطء التقدم فيها :
- (1) خطة إدارة الإزالة الختامية في الباهاما (BHA/PHA/35/INV/08) ،

(2) مشروع استرداد وإعادة تدوير في تكييف هواء السيارات في تايلاند (THA/REF/07/TAS/07)

(3) مشروع أجهزة تبريد المباني في تايلاند (THA/26/REF/INV/104)

(4) مشروع طفایات تعمل بالهالونات في تايلاند (THA/HAL/32/INV/34)

(5) بنك للهالونات في تايلاند (THA/HAL/29/INV/121)

(d) أن تطلب من البنك الدولي تنفيذ مشروع لرغاوي للمنشآت الصغيرة والمتوسطة في أندونيسيا (IDS/FOA/23/INV/77 and 78) وفقاً لوثيقة المشروع الأصلية ، وأن يعيد أية أموال وأجر وكالات مرتبطة بالـ 31 منشأة المتبقية التي تم إغلاقها أولم تقدم البيانات الازمة ، المطلوبة في مشروع IDA/FOA/23/INV/78.

(ه) أن تعيد تصنيف مشروع التدليل على بروميد الميثيل في أكوادور (ECU/FUM/26/DEM/23) بوصفه مشروعاً للمساعدة التقنية الذي من شأنه أن يعمل على تحقيق إزالة إضافية قدرها 15 طن ODP.

(و) إلغاء نشاط إعداد مشروع لرغاوي في تونس (TUN/FOA/36/PRP/42) وأن تطلب من البنك الدولي أن يعيد جميع الأموال وأجر الوكالة المعتمدة ؛

(ز) أن تلاحظ أنه كان لدى البنك الدولي 34 مشروعًا مصنفة باعتبارها قد تم إنجازها منذ أكثر من عام وفيها أرصدة متبقية مجموعها 5.931.118 دولار أمريكي .

(ح) أن تطلب من البنك الدولي ومن الأمانة أن يعالج التضارب المالي بين التقرير المرحلي من البنك وقائمة جرد الأمانة للمشروعات المعتمدة ، في سياق التوفيق بين الحسابات الذي سيقدم إلى الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية

البند 8 من جدول الأعمال : حسابات الصندوق المتعدد الأطراف لعام 2002

-38 - نظرت اللجنة الفرعية في حسابات الصندوق التي تمت مراجعتها عن السنوات 1991 – 2001 ، وفي الحسابات المؤقتة لعام 2002 (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/19/Rev.1) ، [وقد تولت أمانة الصندوق تقديمها في غيبة أمينة الخزانة] .

-39 بعد حصول اللجنة الفرعية على إيضاح من أمانة الصندوق عما يمثله صافي فائض الإيرادات عن المصاروفات المبين في الجدول 1 من الوثيقة وكذلك على تفسيرات عن التجاوزات في الإنفاق في باب تكاليف العاملين والمجتمعات ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيل علمًا بالتقدير الوارد في الوثيقة 1 UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/19/Rev.1 ،

(ب) أن تطلب من الوكالات المنفذة تقديم حسابات مراجعة عن عام 2002 إلى أمينة الخزانة في وقت يسمح بعرضها على الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية ،

البند 9 من جدول الأعمال : تقييم خطط الأعمال لعام 2002

-40 نظرت اللجنة الفرعية في تقرير عن تقييم تنفيذ خطط أعمال 2002 ، UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/20 ، وقد تولت أمانة الصندوق تقديم ذلك التقرير . and Corr.1

-41 أثني عدّة ممثّلين على الأمانة لتقديمها تقريراً ممتازاً ومفيداً وبعد شئ من المناقشة ، بشأن أداء الوكالات المنفذة بالقياس إلى مؤشرات أدائها لخطة أعمالها لعام 2002 ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تحيل اللجنة التنفيذية علمًا بتقييم أداء الوكالات المنفذة بالقياس إلى خطط أعمالها الخاصة بعام 2002 ، وهو التقييم الوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/20 . and Corr.1

البند 10 من جدول الأعمال : مؤشرات الأداء (المقرر 69/38)

-42 نظرت اللجنة الفرعية في الوثيقة الخاصة بمؤشرات الأداء (المقرر 69/38) UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/21) ، وهي وثيقة تولت تقديمها أمانة الصندوق .

-43 بعد مناقشة حول قياس الأداء خلال فترة الامتثال وال الحاجة إلى استنباط مؤشرات رئيسية تستهدف قياس الأداء من حيث الوفاء بما تقتضيه لاتفاقات متعددة السنوات ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيل علمًا بالوثيقة الخاصة بمؤشرات الأداء الواردة تحت رمز UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/21 .

(ب) أن تطلب من الوكالات المنفذة وتدعو الأطراف إلى تقديم مقترنات منها بشأن مؤشرات الأداء إلى الأمانة قبل الاجتماع الـ 41 للجنة التنفيذية بثمانية أسابيع .

(ج) أن تطلب من الأمانة إعداد ورقة على أساس المفاهيم الواردة في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/21 ، وعلى أساس التعليقات التي أدلّ بها أعضاء اللجنة التنفيذية خلال الاجتماع الـ 40 ومدخلات الوكالات المنفذة .

البند 11 من جدول الأعمال : الإزالة التدريجية من مشروعات ملغاة (المقرر 13/39)

44- نظرت اللجنة الفرعية في الوثيقة المتعلقة بالإزالة بفعل المشروعات الملغاة التي أعدت استجابة للمقرر (13/39) UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/22) ، وهي وثيقة تولت أمانة الصندوق تقديمها .

45- وأعقب ذلك مناقشة بشأن الحاجة إلى تحديد الأسباب التي تؤدي إلى إلغاء المشروعات فيما يصدر من مقررات ، وتوضيح الإلغاء الذي سببه عدم تقديم الإسهامات المطلوبة من الجهة النظرية ، وحول الشروط التي ينبغي توافرها لإعادة تقديم المشروعات الملغاة ، وحساب الـ ODS قبل إلغاء المشروع .

46- قال أحد الممثلين أن الحاجة تدعو إلى إخبار الطرف المعنى عن أسباب إلغاء المشروع ، قبل انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية .

47- أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحفيظ علماً بالوثيقة المتعلقة بالإزالة بفعل المشروعات الملغاة . (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/22)

(ب) أن تطلب أن أسباب إلغاء المشروعات ينبغي تحديدها من جانب الوكالات المنفذة وأن تأخذها في الحسبان اللجنة التنفيذية في المقررات الصادرة عنها بشأن إلغاء المشروعات .

(ج) أن تقرر أن المشروعات التي تلغى بسبب عدم تقديم المنفع بها للإسهام من جانب الجهة النظرية لتعطية التكاليف غير الإضافية ، لا يجوز إعادة تقديمها على أساس كل حالة على حدة .

(د) أن تنظر في كل حالة على حدة في إعادة تقديم المشروعات الملغاة في الحالات التي يمكن فيها إتمام هذه المشروعات من الامتثال لتدابير الرقابة ، بشرط أن تكون المنشأة عازمة على أن تكون صالحة للبقاء من الناحية المالية ، يفضل أن يتم تعجيل الجدول الزمني للتنفيذ .

(ه) أن تقرر أن المنشآت ذات المشروعات الملغاة ، التي تكون مؤهلة لإعادة تقديمها إعمالاً للمقرر 8/29 ، يمكن السماح لها بتقديم طلب لإعادة تنشيط المشروعات الملغاة ، مع تصحيح التكاليف الإضافية بمراعاة مقدار الأموال

التي سبق صرفها على المشروعات الملغاة ، وبمراجعة مستوى الإزالة القائم على أساس الموافقة الأصلية ، التي جرى تعديلها بموجب المقرر 13/39 (ب) .

البند 12 من جدول الأعمال : التأخيرات في تنفيذ المشروعات

-48 نظرت اللجنة الفرعية في تقرير عن التأخيرات في تنفيذ المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/23) ، تولت تقديمها أمانة الصندوق .

-49 بعد أن نظرت اللجنة الفرعية في تقديم التقدم المحرز في بعض المشروعات ، ومشروعات ثاني أكسيد الكربون السائل في المغرب ، وإلغاء مشروعات أخرى ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيبط علماً بالوثيقة بشأن التأخيرات في تنفيذ المشروعات (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/23)

(ب) أن تحيبط علماً مع التقدير بالتقارير المقدمة إلى الأمانة عن المشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ من كل من بلجيكا وألمانيا والوكالات المنفذة الأربع .

(ج) أن تحيبط علماً أيضاً بأن الأمانة والوكالات المنفذة سوف تتخذ الخطوات المقررة طبقاً لتقدير الأوضاع الذي تقوم به الأمانة ، أي حدوث تقدم أو حدوث بعض التقدم أو عدم حدوث تقدم ، وتقدم تقارير وأخطارات إلى الحكومات كما يلزم الأمر .

(د) أن تحيبط علماً بالمعلومات المقدمة من اليونيسف القائلة بإتمام المشروع (GLO/SEV/30/TAS/208) الخاصة بتحويل ما يوجد من مواد سمعية بصرية كي تساعد على مكافحة الإتجار غير المشروع في الـ ODS

(ه) تقرير عدم حدوث تقدم في المشروعات الآتية ، وملحوظة أن الأمانة سوف تتخذ الخطوات المقررة :

(1) [أن تطلب من البنك الدولي إتمام برنامج المزاد في شيلي (CHI/MUS/26/INV/37) بالنسبة للمنشأة المتبقية ودعوة الـ UNEP إلى تقديم مشروع تبريد ختامي ومنزلي في شيلي في 2004 مع ملاحظة أن الموافقة على خطة إدارة غازات التبريد في شيلي من شأنها أن تزيل 186 طن ODP .

(2) العنصر العسكري في مشروع الرغاوي الخاص بـ 11 منشأة في (EGY/FOA/22/INV/64) الذي ينفذه اليونئيدي مع تحديد مرحلة لوقف استعمال الـ CFC في ديسمبر 2003 .

(3) مشروع تبريد Kolinton في نيجيريا الذي تنفذه اليونيدو (NIR/REF/26/INV/44) مع

وجوب تحديد مرحلة تنطوى على تشغيل المعدات في موعد أقصاه 31 يوليه/تموز 2003

(و) يرجأ إلى الاجتماع الـ 41 أي مقرر بشأن إلغاء المشروعين الآتيين :

(1) مشروع رغاوي Salidor في المغرب (MOR/FOA/23/INV/13) مع إصدار رسالة إلغاء

محتمل تقوم الأمانة بإرسالها .

(2) مشروع رغاوي Bonbino في المغرب (MOR/FOA/25/INV/22) مع إرسال رسالة إلغاء

محتمل تقوم الأمانة بإرسالها .

(ز) أن تطلب من الأمانة القيام بزيارة مشروعات رغاوي ثانى أكسيد الكربون السائل في المغرب كجزء من زياراتها

لمشروعات ثانى أكسيد الكربون السائل المطلوبة بموجب المقرر 52/39 ، وأن تقدم تقريراً عن نتائج الزيارة إلى

الاجتماع الـ 41.

(ح) إلغاء المشروعات بالاتفاق المتبادل :

(1) مشروع رغاوي Handan Huisheng في الصين (CPR/FOA/29/INV/323) الذي

ينفذه البنك الدولي ، مع ملاحظة أنه لم يتم صرف أموال من 522.207 دولار أمريكي (زادأً

67.443 تكاليف مساندة) الموافق عليها للمشروع ، ولم يتم إزالة أية ODP .

(2) مشروع رغاوي Nobough في جمهورية إيران الاسلامية (IRA/FOA/32/INV/75) الذي

ينفذه اليونيدبى ، مع ملاحظة أن 179.055 دولار أمريكي (زادأً 23.277 دولار أمريكي

تكاليف مساندة) قد تم صرفها من 248.736 دولار أمريكي (زادأً 32.336 دولار أمريكي

تكاليف مساندة) ، الموافق عليها لهذا المشروع وأن يسجل أن 32 طن ODP قد تم إزالتها .

(3) مشروع رغاوي Friobox في فنزويلا (VEN/FOA/31/INV/83) الذي تنفذه اليونيدو مع

ملاحظة أن 8.815 دولار أمريكي (زادأً 1.046 دولار أمريكي تكاليف مساندة) قد تم صرفها من

128.387 دولار أمريكي (زادأً 16,690 تكاليف مساندة) ، معتمدة لهذا المشروع ، وأن يسجل

أن 1,1 طن ODP قد تم إزالتها فعلاً .

(ز) إلغاء أنشطة التحضير للمشروعات الآتية التي تنفذها اليونيدو :

- (1) لمشروعات الإيروصولات في الجزائر (ALG/ARS/36/PRP/52) مع ملاحظة أنه لم يتم صرف أية أموال .
- (2) لمشروعات قطاع المذيبات CTC في البرازيل (BRA/SOL/33/PRP/205) ويلاحظ أن 3.183 دولار أمريكي (رائد 414 دولار أمريكي تكاليف مساندة) قد تم صرفها من مبلغ 30.000 دولار أمريكي (رائد 3.900 دولار أمريكي تكاليف مساندة) المعتمدة لهذا النشاط .
- (3) بالنسبة لمشروعات تبخير التربة في جمهورية إيران الاسلامية (IRA/FUM/33/PRP/78) ، يلاحظ أن 5.147 دولار أمريكي (رائد 669 دولار أمريكي كتكاليف مساندة قد تم صرفها من مبلغ الـ 25.000 دولار أمريكي (رائد 3.250 دولار أمريكي تكاليف مساندة) ، معتمدة لهذا النشاط .
- (4) لمشروعات التبريد التجاري في لبنان (LEB/REF/36/PRP/47) ، يلاحظ أنه لم يتم صرف أية أموال .
- (5) لمشروعات التبريد التجاري في الجمهورية العربية الليبية (LIB/REF/33/PRP/11) ، ويلاحظ أنه لم يتم صرف أية أموال .
- (6) لمشروعات قطاع المذيبات في المكسيك (MEX/SOL/36/PRP/108) ويلاحظ أنه لم يتم صرف أية أموال .
- (7) بالنسبة لمشروع تبريد تجاري ختامي في اليمن (YEM/REF/36/PRP/14) ويلاحظ أن مبلغ 10.000 7.639 دولار أمريكي (رائد 993 دولار أمريكي تكاليف مساندة) قد تم صرفه من الـ 1.300 دولار أمريكي (رائد 100 دولار أمريكي تكاليف مساندة) معتمدة لهذا النشاط .
- (ي) يليغي مشروع تبريد Adzen في الأرجنتين (ARG/REF/19/INV/43) بالاتفاق المتبادل بين البنك الدولي وحكومة الأرجنتين مع ملاحظة أنه لم يتم صرف أية أموال من 356.970 دولار أمريكي (رائد 46,406 دولار أمريكي تكاليف مساندة) ، المعتمدة للمشروع ، وأنه لم يتم إزالة أية ODS .
- (ك) تحديد موعد أقصى هو 31 يناير 2004 لإعادة توطين المنشأة في موقع جديد لمشروع تبريد Chandra في الهند (IND/REF/19/INV/92) ، الذي ينفذه البنك الدولي .
- (ل) تحديد موعد (تحدد بلجيكا وبوليفيا) للتحول عن HCFC-141b إلى CFC-11 في مشروع صنع رغاوي بـ يـ الجـاسـةـ لـدى Quimica Andina في بوليفيا (BOL/FOA/28/INV/10) ،

البند 13 من جدول الأعمال : أرصدة المشروعات

- 50 - نظرت اللجنة الفرعية في تقرير عن المشروعات التي تم إنجازها وفيها أرصدة متبقية ، وفي إعادة الأموال من المشروعات الملغاة وفي تصحيحات أخرى لمشروعات شتى (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/24 and Corr.1) ، وهو تقرير تولت أمانة الصندوق تقديمها .

- 51 - بعد النظر في المصرفات المبلغة إلى الاجتماع الـ 38 وفي الأرصدة المتبقية على مشروعات تم إنجازها منذ أكثر من سنتين ، وعلى إثر مناقشة بشأن طلب البنك الدولي تعديل حالة مشروع في الأردن من " تم إنجازه " إلى " لا يزال سارياً " ، ومع مراعاة المعلومات المقدمة من البنك الدولي أثناء الاجتماع . :

(أ) أن تحفيظ علماً بالتقدير المتعلق بالأرصدة المتبقية ، والوارد في الوثيقة . UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/24 and Corr.1

(ب) أن تحفيظ علماً بأنه في عام 2003 قامت الوكالات بتحفيض الأرصدة المتبقية على المشروعات التي تم إنجازها حتى آخر مايو 2002 على النحو الآتي : اليوناني من 4.774.693 دولار أمريكي إلى 2.420.094 دولار أمريكي ، اليونيب من 377.865 دولار أمريكي إلى 0 دولار أمريكي ، اليونيدو من 2.951,018 دولار أمريكي إلى 1.214.338 دولار أمريكي ، البنك الدولي من 5.931.118 دولار أمريكي إلى 1.026.054 دولار أمريكي .

(ج) أن تلاحظ أن حكومة كندا قد أعادت مبلغ 2.600 دولار أمريكي إلى أمينة الخزانة عن إعداد مشروع التبريد في كوبا (CUB/REF/25/PRP/09) .

(د) أن تطلب أن تعالج في سياق التوفيق بين الحسابات السنوي الذي يقدم إلى الاجتماع الـ 41 موضوع البيانات المتعلقة بمشروع التبريد Hitachi Consumer Products ، في تايلاند ، (THA/REF/10/INV/20) .

(ه) أن تحفيظ علماً مع التقدير بالرسائل الصادرة عن مدير اليوناني والمدير العام لليونيدو بشأن الأرصدة غير المددة بعد المتبقية على المشروعات التي أنجزت منذ سنتين .

(و) أن تطلب من حكومة الأردن حل قضية مكتب المراجعة وأن تطلب من البنك الدولي أن يتم مالياً مشروع رخاوي في الأردن (JOR/FOA/23/INV/37) على نحو ما تم اعتماد هذا المشروع وان تعيد مبلغ US 7.000 زائداً أجر الوكالة الذي حده مكتب المراجعة لعنصر تدريب في المشروع .

(ن) أن تحيط علماً مع القلق بأن المصروفات المذكورة للجتماع الـ 38 كانت مصروفات غير صحيحة وأن تطلب مناليونيفي واليونيفي والبنك الدولي أن تكفل ، في تقارير المستقبل عن الأرصدة ، صحة البيانات التي تتضمنها تلك التقارير ، وأن تمثل مقررات اللجنة التنفيذية بشأن التبليغات المالية ، وأن تميز بين المصروفات وبينالأرصدة التي عليها إلتزامات أو ليس عليها إلتزامات .

(ج) أن تحيط علماً أيضاً بمستوى الأموال التي تعاد إلى الاجتماع الـ 40 ، التي تبلغ إجمالاً 2.389,992 دولار أمريكي زائداً تكاليف المساندة البالغة 524.214 دولار أمريكي ، على النحو الآتي حسب الوكلالات الآتية : 1.408.378 دولار أمريكي مناليونيفي وتكاليف مساندة الوكالة البالغة 181.335 دولار أمريكي ، تشمل سداد الأموال التي سبق أن أعيدت خطأ عن مشروعين مناليونيفي ؛ و 1.265.686 دولار أمريكي مناليونيفي مع تكاليف مساندة تبلغ 105.255 دولار أمريكي ؛ و 221.769 دولار أمريكي مناليونيفي وتكاليف مساندة تبلغ 28.828 دولار أمريكي ؛ و (505.841) دولار أمريكي من البنك الدولي وتكاليف مساندة الوكالة البالغة 208.796 دولار أمريكي ، تشمل إعادة سداد الأموال التي أعيدت خطأ من البنك عنمشروعين ، وإعادة تسديد أجور الوسيط المالي عن المشروعات الملغاة .

(ط) أن تحيط علماً أيضاً بأنه كان يوجد لدى الوكلالات المنفذة أرصدة مجموعها 930.834 دولار أمريكي بدون تكاليف المساندة ، من مشروعات تم إنجازها منذ أكثر من سنتين :اليونيفي (527.816) دولار أمريكي زائداً تكاليف المساندة) والبنك الدولي 403.018 دولار أمريكي زائداً تكاليف المساندة) .

البند 14 من جدول الأعمال : تقرير عن حالة بلدان المادة 5 في مجال تحقيق الامتثال مع تدابير المراقبة المبدئية والوسطية لبروتوكول مونتريال

-52 نظرت اللجنة الفرعية في التقرير الذي جرى تديثه المتعلق بحالة بلدان المادة 5 من حيث تحقيقها امثالتها لتدابير الرقابة الاستهلاكية (أي المبدئية) التي يقضي بها بروتوكول مونتريال (UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/25/Rev.1) ، وهو تقرير تولت أمانة الصندوق تقديمها . وتشمل الوثيقة جزئين : فالجزء الأول أعد استجابة للمقرر 76/32(ب) ، ويتضمن تحاليل لاحتمالات الامتثال بالنسبة لـ CFCs والهالونات وبروميد الميثيل ورابع كلوريد الكربون وكلورفوروم الميثيل . أما الجزء الثاني فيه تحليل لبيانات استهلاكـ ODS في كل قطاع ، حسبما وردت من بلدان المادة 5 إلى اللجنة التنفيذية ، بشأن تنفيذ برامجها القطرية .

-53 بعد مناقشة بشأن أوضاع الامتثال وبيانات تنفيذ البرامج القطرية ، وبيانات عام 2002 للبلدان التي وجدها الاجتماع الرابع عشر بالأطراف أنها في حالة عدم امتثال وال الحاجة إلى معالجة أوضاع البلدان ذات الاستهلاك المنخفض جداً منـ CTC وبروميد الميثيل والـ TCA ولكن لم يتم إدراجها في أي خطة من خطط أعمال الوكلالات الثلاثية السنوات ، أوصت اللجنة الفرعية بأن تقوم اللجنة التنفيذية بما يلي :

(أ) أن تحيط علماً بالتقدير عن حالة بلدان المادة 5 في تحقيق الامتثال لتدابير الرقابة الاستهلاكية والمتوسطة التي يقضي بها بروتوكول مونتريال ، كما ورد هذا التقرير في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/40/25 ، التي تتضمن أيضاً بيانات عن تنفيذ البرامج القطرية في الجزء الثاني للوثيقة .

(ب) أن تحدث على تنفيذ الوكالات المنفذة وكذلك بلدان المادة 5 ذات الصلة بالموضوع على الانضمام إلى التنفيذ في الوقت الصحيح لخطط أعمال عام 2003 .

(ج) أن تحيط علماً مع التقدير بأن بيانات عام 2002 التي تم إبلاغها إلى أمانة الصندوق كانت أقل من مستويات خط الأساس لتجميد الـ CFC بالنسبة للبلدان الآتية التي وجدها الاجتماع الرابع عشر للأطراف في حالة عدم امتثال : بنغلاديش ، بليز ، بوليفيا ، الكاميرون ، أثيوبيا ، ناميبيا ، نيبال ، نيجيريا [مع ملاحظة أن تقييم الامتثال من جانب لجنة التنفيذ سيكون قائماً على أساس بيانات تم إبلاغها عن مدة المراقبة التي كانت تبلغ سنة ونصف لعام 2002]

(د) أن تطلب من الوكالات المنفذة الثنائية ، ولاسيما اليونيس ، أن تساعد البلدان التي قال عنها تقرير الأوضاع القائمة أنها بلدان تستهلك مقدار صغيرة من بروميد الميثيل والـ CTC و TCA ولكن لم تدرج في أي خطة ثلاثية السنوات من خطط الوكالات لفترة السنوات الثلاث ، في سبيل تحديد نسبة ذلك الاستهلاك المؤهلة للإزالة .

(ه) أن تطلب أيضاً من الوكالات الثنائية والوكالات المنفذة أن تضمن بياناً بأنشطتها بعد مراجعة صحة ذلك البيان، لمعرفة الاستهلاك المؤهل ، في خطط أعمالها للعامين 2004/2005 بالنسبة للبلدان الآتية :

الجزائر (CTC/TCA) ، جزر البهاما (CTC) ، البحرين (بروميد الميثيل ، CTC) ، بوروندي (TCA) ، كرواتيا (CTC) ، كوبا (CTC) ، أكوادور (CTC/TCA) ، فيجي (بروميد الميثيل) ، هايتي (هالونات ، TCA) ، أندونيسيا (CTC) ، المكسيك (CTC) ، المغرب (الهالونات ، CTC) ، نيجيريا (TCA) ، بارغواي (بروميد الميثيل / CTC) ، بيرو (CTC) ، السودان (TCA) ، تونس (CTC) ، أوغندا (CTC) ، أورغواي (CTC) ، اليمن (TCA) ، زمبيا (CTC) ، زimbabوي (CTC/TCA) .

البند 15 من جدول الأعمال : شؤون أخرى

-54 لم تناقش أية موضوعات تحت هذا البند من جدول الأعمال .

البند 16 من جدول الأعمال: اعتماد تقرير اللجنة الفرعية

-55- اعتمدت اللجنة الفرعية التقرير الحالي على أساس مشروع التقرير الوارد في الوثائق .UNEP/OzL.Pro/ExCom/SCMEF/20/L.1 and Add.1

البند 17 من جدول الأعمال: اختتام الاجتماع

-56- أعلن الرئيس اختتام الاجتماع في تمام الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم الثلاثاء في 15 تموز/ يوليو 2003.
